

## جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك قرارات

مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

الصادرة بالجلسة السابعة للعام المالي ٢٠١٧/٢٠١٦

المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢١

رقم الذكرة	الموضوع	القرار
-	التصديق على محضر الجلسة السادسة للعام المالي ٢٠١٧/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١/١٠	تم التصديق .
-	متابعة قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الصادرة بالجلسة السادسة للعام المالي ٢٠١٧/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١/١٠	- تم الإحاطة ، مع الموافقة على إعادة صياغة القرار الخاص بالذكرة رقم (٥) بشأن طلب هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة لتراولة نشاط بيع الكهرباء وفقاً للمذكرة المعروضة في هذا الشأن ليكون على النحو التالي : ١ - الموافقة على السماح للهيئة ببيع الكهرباء المنتجة من محطاتها للغير (الشركة المصرية لنقل الكهرباء أو غيرها) وفقاً للقانون رقم (١٣٥) لسنة ٢٠١٢ ٢ - يجوز للهيئة أن تنشئ شركات مساهمة على النحو الموضح بالقانون رقم (١٣٥) لسنة ٢٠١٢ بعد موافقة الوزير ، وذلك لبيع الطاقة الكهربائية المنتجة من هذه الشركات للغير .
(١)	مذكرة بشأن مشروع الموازنة المالية للجهاز عن العام المالي ٢٠١٨/٢٠١٧	- الموافقة على مشروع الموازنة المالية للجهاز عن العام المالي ٢٠١٨/٢٠١٧ مع تكليف الإدارة التنفيذية للجهاز بالتخاذ اللازم نحو ملاحظات الجهاز المركزي للمحاسبات في هذا الشأن .
(٢)	مذكرة بشأن طلب شركة طاقة زيادة القدرة الاسمية من ٥٠ ميجاوات إلى ٧٠ ميجاوات ونقل تعاقداتها إلى شركة النقل.	- الموافقة على ما يلي : نقل التعاقد على تغذية شركة طاقة للمناطق الصناعية إلى الشركة المصرية لنقل الكهرباء لتقوم شركة النقل بتغذية الأحمال الحالية والإضافية المطلوب إضافتها على الجهد المتوسط ٢٢ ك.ف.ت بصحة مؤقتة وبأسعار الجهد المتوسط . يكون التعاقد مع الشركة المصرية لنقل الكهرباء لتغذية منطقة المطورين الصناعية بمدينة السادس من أكتوبر على الجهد المتوسط ٢٢ ك.ف. وبقدرة (٧٠ ميجاوات) ويتم الحاسبة على الحافطة المستهلكة بأسعار البيع المقررة للجهد المتوسط بعقد محدد المدة وذلك لحين الانتهاء من إنشاء محطة محولات المحورين جهد ٢٢/٢٢٠ ك.ف. وربطها بمحطة محولات أكتوبر ٥٠٠ وفي حالة إتمام إنشاء محطة المحولات يتم نقل التعاقد إلى الجهد الصائق بين الشركة المصرية لنقل الكهرباء وشركة طاقة للمناطق الصناعية وبأسعار الجهد الصائق .

رقم المذكرة	الموضوع	القرار
(٢)	مذكرة بشأن طلب شركة الحجاز السياحية الحصول على ترخيص مزاولة نشاط توزيع طاقة كهربائية .	- الموافقة على إصدار ترخيص مزاولة نشاط توزيع طاقة كهربائية لشركة الحجاز للسياحة - داخل نطاق قرية واحة الحجاز لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠٢٢/٦/٢٠ .
(٤)	مذكرة بشأن طلب شركة تنمية السياحة العربية الحصول على ترخيص مزاولة نشاط توزيع طاقة كهربائية .	- الموافقة على إصدار ترخيص مزاولة نشاط توزيع طاقة كهربائية لشركة تنمية السياحة العربية (ريفييرا بيتش) - داخل نطاق قرية ريفيرا بيتش ١ - رأس سدر لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠٢٢/٦/٢٠ .
(٥)	مذكرة بشأن طلب شركة أضواء سدر للتنمية السياحية الحصول على ترخيص مزاولة نشاط توزيع طاقة كهربائية .	- الموافقة على إصدار ترخيص مزاولة نشاط توزيع طاقة كهربائية لشركة أضواء سدر للتنمية السياحية (ريفييرا بيتش ٢) - داخل نطاق ريفيرا بيتش ٢ - رأس سدر لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠٢٢/٦/٢٠ .
(٦)	مذكرة بشأن طلب الشركة المصرية للسياحة العالمية الحصول على ترخيص مزاولة نشاط توزيع طاقة كهربائية .	- الموافقة على إصدار ترخيص مزاولة نشاط توزيع طاقة كهربائية للشركة المصرية للسياحة العالمية - داخل نطاق قرية فلورنزا لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠٢٢/٦/٢٠ .
(٧)	مذكرة بشأن تجديد الترخيص المؤقت السابق منحه لبعض الشركات الخاصة التي تعمل بنظام تعريضة التغذية للطاقات المتجددة .	- الموافقة على مد الترخيص المؤقت لمدة عام آخر أو لحين الحصول على الترخيص الدائم عند اتمام الإقفال المالي للمشروع أيهما أقرب ضمن المرحلة الثانية لتعريضة التغذية ، على أن يكون الترخيص الدائم لمدة تساوي مدة التعاقد على شراء الطاقة مع الشركة المصرية لنقل الكهرباء وفقاً للإجراءات المعتمدة من الجهاز ووفقاً للشواهد الصادرة في هذا الشأن والمعمول بها في نظام تعريضة التغذية للمرحلة الثانية وذلك للشركات الآتية : ١ - شركة إم إم أي دي ٣٠ للطاقة المتجددة . ٢ - شركة الكازار اتر جى إيجيبت سولار ١ . ٣ - شركة الكازار اتر جى إيجيبت وند ١ . ٤ - الشركة المصرية لتنمية الطاقة الشمسية . ٥ - شركة طاقة سولار ريزرف للطاقة الشمسية . ٦ - شركة أكسيس بيلدينج إنيرجى للطاقة الشمسية ١ ٧ - شركة أكسيس إيجيبت للطاقة الشمسية ١
(٨)	مذكرة بشأن منح ترخيص إنتاج الطاقة الكهربائية لبعض الشركات الخاصة التي تعمل بنظام تعريضة التغذية .	- الموافقة على منح ترخيص مزاولة نشاط إنتاج الطاقة الكهربائية لمدة ٢٥ عام مع مراعاة تجديد سريان هذا الترخيص سنوياً والالتزام بكافة الشواهد والاشتراطات الصادرة عن الجهاز في شأن منح تراخيص إنتاج الكهرباء وفي شأن تعريضة التغذية للشركات التالية : ١ - شركة انضيتى ١ للطاقة المتجددة . ٢ - شركة سهل حشيش للطاقة الشمسية .
(٩)	مذكرة بشأن طلب مد نطاق جغرافي لنطاق عمل شركة التجمعات الاستثمارية - مصر .	الموافقة على مد النطاق الجغرافي الخاص بعمل شركة التجمعات الاستثمارية - مصر ليشمل العملاء الجدد طبقاً لما ورد بالمذكرة المعروضة .

رقم المذكرة	الموضوع	القرار
(١٠)	مذكرة بشأن تعديل القواعد التنظيمية لتشجيع تبادل الطاقة المنتجة من المحطات الشمسية بنظام (Net Metering).	- الموافقة على تعديل القواعد التنظيمية لتشجيع تبادل الطاقة المنتجة من المحطات الشمسية بنظام صافى القياس (Net Metering).
(١١)	مذكرة بشأن توحيد تعريفات وأسلوب محاسبة المراكز التجارية (المولات) والأسواق التجارية (الهايبر ماركت) والأندية، والدور العسكرية، والحدائق، والقرى السياحية ومثيلاتها المتعاقدة مع شركات التوزيع على الجهود المتوسطة والمنخفضة على استهلاكها من الطاقة الكهربائية وتعديل البندين الثانى والخامس من عقدى توريد الطاقة الكهربائية على الجهود المتوسطة والمنخفضة.	- توجب مزيد من الدراسة فى ضوء ما دار من مناقشات.
(١٢)	مذكرة بشأن قيمة مقابل استخدام شبكة الشركة المصرية للمنتجات السياحية.	- الموافقة على القيمة المقترحة من الجهاز بشأن مقابل استخدام الشبكة الخاصة بالشركة المصرية للمنتجات السياحية وقدرها ٧,٤٦ قرش / ك.و.س.

الرئيس التنفيذي للجهاز  
المهندس / حاتم محمد وحيد

أمين سر مجلس الإدارة  
الأستاذ / عمرو محمد ضياء الدين الرجاوى

يعتمد

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة  
ورئيس مجلس إدارة الجهاز  
دكتور / محمد شاكر المرقبى